

قانون رقم ٢ لسنة ٢٠١٣

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢

في شأن مجلس الشعب

والقانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦

بتتظيم مباشرة الحقوق السياسية

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشورى القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

يستبدل بنصوص المواد : الأولى ، والثانية ، والثالثة الفقرات الأولى والرابعة والخامسة والسادسة ، والخامسة البنود ١ و٣ و٤ و٥ و٦ ، والسادسة الفقرة الرابعة ، والتاسعة ، والتاسعة مكرراً (ب) الفقرة الأولى ، والعاشر ، والثالثة عشرة الفقرة الثانية ، والخامسة عشرة الفقرتين الرابعة والخامسة ، والسادسة عشرة ، والسابعة عشرة الفقرة الرابعة ، والثامنة عشرة الفقرة الأولى ، والعشرين الفقرة الثانية ، والثانية والعشرين ، والرابعة والعشرين ، والسابعة والعشرين ، والحادية والثلاثين ، والخامسة والثلاثين الفقرة الأولى من القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب النصوص الآتية :

المادة الاولى :

يتألف مجلس الشعب من (٥٤٦) عضواً يختارون بطريق الانتخاب المباشر السرى العام على أن يكون نصفهم على الأقل من العمال والفلاحين .

المادة الثانية :

في تطبيق أحكام هذا القانون يقصد بالفلاح من امتهن الزراعة لمدة عشر سنوات على الأقل سابقة على ترشحه لعضوية مجلس الشعب .
ويعتبر عاملاً كل من يعمل لدى الغير مقابل أجر ، أو مرتب .
ولا تتغير صفة العامل بعد انتهاء خدمته طالما توافرت فيه الشروط السابقة .

المادة الثالثة :

الفقرة الأولى :

يكون انتخاب مجلس الشعب بواقع ثلثى المقاعد بنظام القوائم المغلقة ، والثلث الآخر بالنظام الفردى ، ويحق للأحزاب والمستقلين الترشح فى كل منهما .

ويجب أن يكون عدد الأعضاء الممثلين لكل محافظة عن طريق القوائم المغلقة مساوياً لثلثى عدد المقاعد المخصصة للمحافظة ، وأن يكون عدد الأعضاء الممثلين لها عن طريق الانتخاب الفردى مساوياً لثلث عدد المقاعد المخصصة لها .

وتسقط العضوية إذا غير عضو مجلس الشعب الصفة التى ترشح بها ، سواء كانت صفة العامل أو الفلاح أو إذا غير انتماءه الحزبى أو تخلى عنه وأصبح مستقلاً أو صار المستقل حزبياً .

الفقرة الرابعة :

ويحدد نطاق ومكونات كل منها طبقاً للجداول المرفقة .

الفقرة الخامسة :

ومع مراعاة حكم المادة السادسة عشرة من هذا القانون يجب أن يكون عدد المرشحين على أى من القوائم مساوياً لثلثى عدد المقاعد المخصصة للدائرة على أن يكون نصفهم على الأقل من العمال والفلاحين ، ويجب أن يلى واحداً منهم على الأقل أى مرشح من غيرهم .

وفى جميع الأحوال يجب أن تتضمن كل قائمة مرشحة واحدة على الأقل من النساء .

الفقرة السادسة :

ويجوز أن تتضمن القائمة الواحدة مرشحي أكثر من حزب ، كما يجوز أن تشكل القائمة من مرشحين مستقلين غير منتمين لأحزاب ، أو تجمع بينهم ، وفى جميع الأحوال يتعين إظهار اسم الحزب أو صفة المستقل ضمن القائمة الواحدة .

المادة الخامسة (البندود ١ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦) :

- ١- أن يكون مصرياً متمتعاً بحقوقه المدنية والسياسية .
 - ٢-
 - ٣- أن يكون بالغاً من العمر خمساً وعشرين سنة ميلادية على الأقل يوم فتح باب الترشح .
 - ٤- أن يكون حاصلأ على شهادة إتمام مرحلة التعليم الأساسى ، أو ما يعادلها على الأقل .
 - ٥- أن يكون قد أدى الخدمة العسكرية الإلزامية ، أو أعفى من أدائها ، أو استثنى منها ما لم يكن استثناءؤه بناءً على حكم قضائى بات ينطوى على الإضرار بالمصلحة العامة أو المساس بأمن الدولة طبقاً للقانون .
 - ٦ - ألا تكون قد أسقطت عضويته بقرار من مجلس الشعب أو مجلس الشورى بسبب فقد الثقة والاعتبار ، أو بسبب الإخلال بواجبات العضوية ، ومع ذلك يجوز له الترشح فى أى من الحالتين الآتيتين :
- (أ) انقضاء الفصل التشريعى الذى صدر خلاله قرار إسقاط عضويته .
- (ب) صدور قرار من مجلس الشعب أو مجلس الشورى بإلغاء الأثر المانع من الترشح المترتب على إسقاط العضوية بسبب الإخلال بواجباتها ، ويصدر قرار المجلس فى هذه الحالة بموافقة أغلبية أعضائه بناء على اقتراح مقدم من ثلاثين عضواً بعد انقضاء دور الانعقاد الذى صدر خلاله قرار إسقاط عضويته .

المادة السادسة :

الفقرة الرابعة :

وتسرى الأحكام المنصوص عليها فى الفقرات الثلاث السابقة على مرشحي القوائم المغلقة ؛ على أن تتولى الهيئة المختصة فى الحزب ، أو الأحزاب ذات الصلة ، أو ممثل مرشحي قائمة المستقلين ، إجراءات ترشحهم بطلب يقدم على النموذج الذى تعده اللجنة العليا للانتخابات ، ويجب أن يودع مبلغ الألف جنيه المنصوص عليه فى الفقرة الثانية عن كل مرشح من مرشحي القائمة .

المادة التاسعة :

مع مراعاة ما هو منصوص عليه في المادة السادسة عشرة ، يعرض في اليوم التالي لإقفال باب الترشح ، وبالطريقة التي تعينها اللجنة العليا للانتخابات ، كشفان ، أولهما المرشحى القوائم ، وثانيهما المرشحى المقاعد الفردية ، ويتضمن الكشفان أسماء المرشحين والصفة التي تثبت لكل منهم ، كما يحدد في الكشف الأول اسم القائمة التي ينتمى إليها المرشح ، ويستمر عرض الكشفين للأيام الثلاثة التالية ، وتنشر اللجنة العليا للانتخابات خلال الميعاد ذاته أسماء المرشحين كل في دائرته الانتخابية وفي صحيفتين يوميتين واسعتى الانتشار .

ولكل من تقدم للترشح ولم يرد اسمه في الكشف المعد لذلك أن يطعن على قرار اللجنة المنصوص عليها في المادة الثامنة من هذا القانون ، بعدم إدراج اسمه . كما يكون لكل مرشح الطعن على قرار اللجنة بإدراج اسم أى من المرشحين ، أو على إثبات صفة غير صحيحة أمام اسمه ، أو اسم غيره من المرشحين في الكشف المدرج فيه اسمه . ولكل حزب تقدم بقائمة ، ولمثلى قوائم المستقلين في الدائرة الانتخابية ، أن يمارس الحق المقرر في الفقرة السابقة لمرشحه المدرج اسمه في أى من الكشفين المذكورين .

المادة التاسعة مكرراً (ب) :

الفقرة الأولى :

يكون الطعن على القرار الصادر من اللجنة المنصوص عليها في المادة الثامنة من هذا القانون أمام محكمة القضاء الإدارى خلال سبعة أيام تبدأ من تاريخ قفل باب الترشح بالنسبة للمرشح أو الحزب أو ممثل القائمة ، وعلى المحكمة أن تفصل في الطعن ، خلال سبعة أيام على الأكثر .

المادة العاشرة :

يكون لكل مرشح ، أو حزب له مرشحون ، بالدائرة الانتخابية ولمثلى قوائم المستقلين بنفس الدائرة ، الحصول على بيان بأسماء الناخبين في هذه الدائرة على قرص مدمج يتضمن اسم الناخب ، ولجنته الانتخابية ، ورقمه فيها ، مقابل أداء رسم مقداره مائتا جنيه .

ويسلم القرص المدمج إلى الطالب خلال ثلاثة أيام على الأكثر من تاريخ سداد الرسم .

المادة الثالثة عشرة :

الفقرة الثانية :

ويجوز التعديل في مرشحي القوائم أو التنازل عن الترشح فيها بطلب يقدم إلى اللجنة العليا للانتخابات من الهيئة المختصة للحزب أو الأحزاب ذات الصلة أو من ممثل قائمة المستقلين قبل الانتخابات بخمسة عشر يوماً على الأقل .

المادة الخامسة عشرة :

الفقرة الرابعة :

وينتخب ممثلو كل دائرة من دوائر القوائم عن طريق إعطاء كل قائمة عدداً من مقاعد الدائرة بنسبة عدد الأصوات التي حصلت عليها إلى مجموع عدد الأصوات الصحيحة للناخبين في الدائرة ، مع التزام الترتيب الوارد بكل قائمة ، وتوزع المقاعد المتبقية بعد ذلك على القوائم تبعاً لتوالي أعلى الأصوات الباقية لكل قائمة .

الفقرة الخامسة :

ومع مراعاة حكم الفقرة السابقة ، لا تمثل القائمة التي يكون مجموع ما حصلت عليه من أصوات في الدائرة التي خاضت فيها الانتخابات أقل من ثلث حصة المقعد من الأصوات الصحيحة فيها ، وفي حالة عدم حصول أي قائمة على أكثر من ثلث حصة المقعد من الأصوات الصحيحة توزع المقاعد وفقاً للفقرة الرابعة من هذه المادة .

المادة السادسة عشرة :

إذا خلا مكان أحد المرشحين في أي قائمة قبل تاريخ بدء الانتخاب بخمسة عشر يوماً على الأقل بسبب التنازل ، أو الوفاة ، أو بصدور حكم من محكمة القضاء الإداري في الطعن على قرار اللجنة المنصوص عليها في المادة الثامنة من هذا القانون ، التزم الحزب أو ممثل القائمة المستقلة ، بحسب الأحوال ، بترشيح آخر من ذات صفة من خلا مكانه ليكمل العدد المقرر ، ويجوز في هذه الحالة إعادة ترتيب مرشحي القائمة .

ويعرض اسم المرشح الجديد خلال يومين من تاريخ ترشحه ، وتتبع في شأن الاعتراض عليه القواعد المنصوص عليها في المادتين التاسعة والتاسعة مكرراً (ب) ، على أن تفصل المحكمة في الطعن في مدة أقصاها خمسة أيام من تاريخ الطعن .

وإذا خلا مكان فى القائمة بعد الموعد المذكور فى الفقرة الأولى ، لسبب من الأسباب المذكورة فيها ، تجرى الانتخابات فى موعدها دون النظر إلى نقص عدد المرشحين فى القائمة المذكورة عن العدد المقرر بعد إعادة ترتيب مرشحي القائمة ، وفقاً لأحكام المادة الثالثة من هذا القانون ، فإذا أسفرت الانتخابات عن فوز القائمة الناقصة بعدد من المقاعد يجاوز العدد الباقي بها استكمل العدد المطلوب بانتخابات تكميلية عن طريق القوائم وفقاً للفقرة الخامسة من المادة الثالثة .

المادة السابعة عشرة :

الفقرة الرابعة :

وإذا لم يتقدم فى الدائرة الانتخابية المخصصة للقوائم إلا قائمة واحدة يعلن انتخاب المرشحين الواردة أسماؤهم بهذه القائمة بشرط حصولها على نسبة ٢٪ على الأقل من أصوات الناخبين المقيدين بتلك الدائرة ، فإذا لم تستوف هذه النسبة يجرى انتخاب تكميلي لشغل المقاعد المخصصة للدائرة ، ويعلن فوز القائمة بأى نسبة من الأصوات .

المادة الثامنة عشرة :

الفقرة الأولى :

إذا خلا مكان أحد الأعضاء المنتخبين بنظام القوائم ، قبل انتهاء مدة عضويته بستة أشهر على الأقل ، حل محله المرشح الذى يليه فى قائمته ممن لم يعلن انتخابهم ، مع مراعاة نسبة العمال والفلاحين .

فإذا كان الخلو لمقعد فردى أجرى انتخاب تكميلي عليه .

المادة العشرون :

الفقرة الثانية :

وتقدم الطعون مصحوبة ببيان أدلتها إلى المحكمة خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ إعلان نتيجة الانتخاب ، وتفصل المحكمة فى الطعن خلال ستين يوماً من تاريخ وروده إليها .

المادة الثانية والعشرون :

لا يجوز الجمع بين عضوية مجلس الشعب وعضوية مجلس الشورى ، وعضوية الحكومة ، أو المجلس الاقتصادى والاجتماعى ، أو المجالس الشعبية المحلية ، أو منصب المحافظ ، أو مناصب رؤساء الهيئات المستقلة والأجهزة الرقابية ، أو وظائف العمد والمشايخ ، أو عضوية اللجان الخاصة بهما .

المادة الرابعة والعشرون :

إذا كان عضو مجلس الشعب عند انتخابه من العاملين فى الدولة أو فى القطاع العام أو قطاع الأعمال العام ، يتفرغ لعضوية المجلس ويحتفظ له بوظيفته أو عمله ، وتحتسب مدة عضويته فى المعاش أو المكافأة .

ويكون لعضو مجلس الشعب فى هذه الحالة أن يتقاضى راتبه الذى كان يتقاضاه من عمله ، وكل ما كان يحصل عليه يوم انتخابه عضواً بمجلس الشعب من بدلات أو غيرها طوال مدة عضويته .

ولا يجوز مع ذلك ، أثناء مدة عضويته بمجلس الشعب أن تقرر له أية معاملة أو ميزة خاصة فى وظيفته أو عمله الأسمى .

المادة السابعة والعشرون :

مع مراعاة ما هو منصوص عليه فى المادتين الثالثة والثلاثين والرابعة والثلاثين يجوز للمجلس ، بناء على طلب مكتبه لاعتبارات تقتضيها المصلحة العامة ، أن يستثنى من شرط التفرغ لعضوية المجلس أعضاء هيئة التدريس والبحوث فى الجامعات ومن فى حكمهم من العاملين فى الوزارات والجامع ومراكز البحوث العلمية بشرط عدم شغلهم لوظائف إدارية بتلك الجهات .

المادة الحادية والثلاثون :

يتقاضى رئيس مجلس الشعب مكافأة مساوية لمجموع ما يتقاضاه رئيس مجلس الوزراء .

المادة الخامسة والثلاثون :

المجلس مستقل بموازنته .

(المادة الثانية)

يضاف بند رقم (٧) للمادة الخامسة ، وفقرة أخيرة للمادة السادسة ، وفقرة ثانية للمادة الثانية عشرة من القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب نصوصها كالآتى :

المادة الخامسة :

بند ٧ :

٧- ألا يكون من قيادات الحزب الوطنى المنحل ، ويقصد بالقيادات كل من كان عضواً بأمانته العامة ، أو بمكتبه السياسى ، أو ببلجنة السياسات فى الخامس والعشرين من يناير ٢٠١١ ، أو كان عضواً بمجلسى الشعب أو الشورى فى الفصلين التشريعيين السابقين على قيام الثورة .

ولا يسرى هذا الشرط إلا لمدة عشر سنوات من تاريخ العمل بالدستور .

المادة السادسة :

الفقرة الخامسة :

ويجب أن يكون لكل قائمة من قوائم المستقلين ممثل قانونى ، وأن يكون لها اسم يميزها ورمز انتخابى ، ولا يجوز أن يتطابق الاسم أو الرمز ، أو يتشابه ، مع اسم أو رمز أى من الأحزاب القائمة ، كما لا يجوز تكرار الاسم أو الرمز لأكثر من قائمة فى الدائرة الانتخابية الواحدة .

وتحدد اللجنة العليا للانتخابات الشروط الواجب توافرها فى ممثلى القوائم وكيفية إثبات وكالتهم ، كما تحدد ضوابط اختيار أسماء ورموز تلك القوائم .

المادة الثانية عشرة :

الفقرة الثانية :

كما لا يجوز لأحد أن يجمع بين الترشح فى قائمة انتخابية وعلى مقعد فردى ، فإذا جمع أحد بين الترشحين اعتبر مرشحاً فى القائمة ، ما لم يخطر الحزب أو ممثل قائمة المستقلين اللجنة العليا للانتخابات باستبداله خلال الأيام الثلاثة التالية لقفل باب الترشح .

(المادة الثالثة)

تضاف مادتان جديدتان برقمى ثمانية عشرة (مكرراً) ، وواحد وعشرون نصهما كالآتى :

المادة الثامنة عشرة "مكرراً" :

تقوم اللجان الفرعية بكافة أعمال الفرز وإعلان الحصر العددي لأصوات الناخبين باللجنة وكذلك الأصوات الصحيحة والباطلة وكذا الأصوات التى حصل عليها كل مرشح أو قائمة ، بحضور مندوبى المرشحين الفرديين والقوائم ، ويسلم رئيس اللجنة الفرعية صورة من نتيجة الفرز إلى مندوب وزارة الداخلية لتعليقها بلوحة تعد لذلك بالقسم المختص ، وتسلم صورة رسمية منها لكل من يطلبها من المرشحين ، كما يقوم رئيس اللجنة الفرعية بلصق صورة من نتيجة الفرز على باب اللجنة الفرعية ويثبت ذلك بالمحضر . وعلى رئيس اللجنة العامة الإعلان عن عدد الأصوات الصحيحة التى حصل عليها كل مرشح وكل قائمة .

ويسمح بحضور مندوبى وسائل الإعلام وممثلى منظمات المجتمع المدنى الذين تحددهم وتصرح لهم اللجنة العليا للانتخابات لمتابعة الانتخابات وعملية الفرز والإعلان .

المادة الحادية والعشرون :

لا يجوز لعضو المجلس طوال مدة عضويته ، بالذات أو الواسطة ، أن يشتري أو يستأجر شيئاً من أموال الدولة ، ولا أن يؤجرها أو يبيعها شيئاً من أمواله ، ولا أن يقايضها عليه ، ولا أن يبرم معها عقد التزام أو توريد أو مقاولة .

ويتعين على العضو أن يقدم للمجلس إقرار ذمة مالية ، عند شغل العضوية وعند تركها وفى نهاية كل عام .

ويلتزم العضو بإبلاغ المجلس بأى هدية نقدية أو عينية يتلقاها بسبب العضوية أو بمناسبة ، وتؤول ملكيتها إلى الخزانة العامة للدولة .

(المادة الرابعة)

تلغى نصوص الفقرة الأخيرة من المادة الأولى ، والمادة التاسعة مكرراً ، والمادة التاسعة مكرراً (أ) ، والفقرة الثالثة من المادة الثامنة عشرة ، والمادة الثامنة والثلاثين من القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب . كما يلغى المرسوم بقانون رقم ١٢١ لسنة ٢٠١١ فى شأن تحديد الدوائر الانتخابية لمجلس الشعب .

(المادة الخامسة)

تستبدل عبارة "مجلس النواب" بعبارة "مجلس الشعب" ، فى عنوان ونصوص مواد القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ، أينما وردت فى هذا القانون ، أو أى قانون آخر .

(المادة السادسة)

يستبدل بنصوص المواد ٣ مكرراً ، ٣ مكرراً (هـ) ، والبند ثالثاً من المادة ٣ مكرراً (و) ، والفقرة الخامسة من المادة ٢٤ ، والفقرة الأولى من المادة ٢٨ ، والفقرة الثانية من المادة ٢٩ ، والمادة ٢٩ مكرراً ، والفقرة الأولى من المادة ٣٤ مكرراً ، والفقرة الثانية من المادة ٣٦ من القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية النصوص الآتية :
المادة ٣ "مكرراً" :

تجرى الانتخابات التشريعية التالية لصدور هذا القانون ، تحت إشراف اللجنة العليا للانتخابات المنصوص عليها فى المادة ٣ مكرراً (أ) من هذا القانون .
ويجوز الانتقال إلى التصويت الآلى أو الإلكترونى مرحلياً .
المادة ٣ مكرراً (هـ) :

تشكل اللجنة العليا للانتخابات لجنة انتخابية بكل محافظة برئاسة رئيس المحكمة الابتدائية ، وعضوية قاض بمحاكم الاستئناف ، ومستشار بمجلس الدولة ، وأحد نواب رئيس هيئة قضايا الدولة ، وأحد نواب رئيس هيئة النيابة الإدارية ، يختارهم المجلس الأعلى للقضاء والمجالس الخاصة للهيئات القضائية الأخرى على حسب الأحوال ، وتختار كل من تلك المجالس عضواً احتياطياً يحل محل العضو الأصلي عند قيام مانع لديه .
المادة ٣ مكرراً (و) :

ثالثاً :

وضع وتطبيق نظام للرموز الانتخابية بالنسبة لمرشحي الأحزاب السياسية والمستقلين ، وضوابط تحديد المختص بتقديم قوائم المرشحين حزبيين أو مستقلين .

المادة ٢٤ :

الفقرة الخامسة :

وفي حالة الانتخاب لعضوية مجلسي الشعب أو الشورى ، يكون لكل مرشح فردي ، ولكل ممثل قائمة ، أن يتدب عضواً من بين الناخبين المقيدة أسماؤهم في قاعدة بيانات الناخبين في اللجنة العامة لتمثيله في اللجنة الفرعية أو اللجنة العامة ، فإذا مضت نصف ساعة على الميعاد المحدد للبدء في عملية الانتخاب دون أن يصل عدد المندوبين إلى اثنين ، أكمل الرئيس هذا العدد من بين الناخبين الحاضرين الذين يعرفون القراءة والكتابة المقيدة أسماؤهم في نطاق اللجنة ، فإذا زاد عدد المندوبين على ثمانية وتعذر اتفاق المرشحين عليهم ، عينهم رئيس اللجنة بالقرعة من بين المندوبين ، ويعتبر المقر الانتخابي المنصوص عليه في الفقرة الثالثة بمثابة لجنة فرعية في شأن تطبيق الفقرة الخامسة .

المادة ٢٨ :

الفقرة الأولى :

تجرى عملية الانتخاب أو الاستفتاء في يومين متتاليين ، وتستمر من الساعة التاسعة صباحاً إلى الساعة التاسعة مساءً ، ومع ذلك إذا وجد في جمعية الانتخاب عند انتهاء الميعاد في اليوم الثاني ناخبون لم يبدوا آراءهم تحرر اللجنة كشفاً بأسمائهم وتستمر عملية الانتخاب أو الاستفتاء إلى ما بعد إبداء آرائهم .

المادة ٢٩ :

الفقرة الثانية :

على رئيس اللجنة أن يسلم لكل ناخب بطاقة مفتوحة على ظهرها خاتم اللجنة وتاريخ الانتخاب أو الاستفتاء ، ويجوز لرئيس اللجنة الفرعية أن يستعيض بتوقيعه عن خاتم اللجنة في حالة طمسه ، ويتحى الناخب جانباً من الجوانب المخصصة لإبداء الرأي في قاعة الانتخاب ذاتها ، وبعد أن يثبت رأيه على البطاقة يعيدها مطوية إلى الرئيس ليضعها في الصندوق الخاص بطاقات الانتخاب ، ويوقع قرين اسمه في كشف واحد لحضور الناخبين بخطه أو ببصمة إبهامه ، وتضع اللجنة العليا للانتخابات الضمانات والوسائل التي تكفل عدم تكرار التصويت .

المادة ٢٩ "مكرراً" :

فى انتخابات مجلسى الشعب والشورى التى تجرى بطريقى الانتخاب الفردى والقوائم المغلقة يسلم رئيس اللجنة لكل ناخب بطاقة مفتوحة مدرج فيها أسماء المرشحين فى دوائر الانتخاب بالنظام الفردى ، وبطاقة أخرى بلون مختلف مدرج فيها أسماء القوائم ، فى دوائر الانتخاب بنظام القوائم المغلقة ، على أن يمسك أحد أمناء اللجنة كشفًا مطابقًا بأسماء جميع ناخبي اللجنة ، ويخصص صندوقان ، توضع فى الأول بطاقات الانتخاب بالنظام الفردى ، وتوضع فى الثانى بطاقات الانتخاب بنظام القوائم المغلقة .

المادة ٣٤ "مكرراً" :

الفقرة الأولى :

تقوم اللجان الفرعية بأعمال الفرز وإعلان بيان بعدد الناخبين المقيدين بها ، وعدد الأصوات الصحيحة والباطلة ، وعدد الأصوات التى حصل عليها كل مرشح أو قائمة .

المادة ٣٦ :

الفقرة الثانية :

وفى حالة الدوائر المخصصة للانتخاب بنظام القوائم المغلقة ، يعلن رئيس اللجنة العامة عدد أصوات المحاضرين ، والأصوات الباطلة ، والأصوات الصحيحة التى حصلت عليها كل قائمة وفقاً للإجراءات والقواعد المقررة فى هذا القانون ، وترسل أوراق الانتخاب ونسخ المحاضر الثلاث إلى اللجنة العليا للانتخابات ، وتتولى هذه اللجنة عقب ورود أوراق الانتخاب والمحاضر من جميع الدوائر على مستوى محافظات المرحلة الانتخابية ، حساب النسبة التى حصلت عليها كل قائمة ، وعدد المقاعد التى حازتها فى كل دائرة وأسماء الأعضاء المنتخبين عن كل دائرة من دوائر القوائم المغلقة ، ويعلن رئيسها نتائج الانتخاب عقب انتهاء كل مرحلة ، فى حالة إجراء الانتخابات على عدة مراحل ، وذلك كله بمراعاة أحكام المواد الخامسة عشرة والسابعة عشرة والثامنة عشرة مكرراً من القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ، والمادتين ١٠ و ١٢ من القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ فى شأن مجلس الشورى ، وترسل اللجنة العليا للانتخابات ، عقب ذلك ، نسخة من المحاضر إلى وزير الداخلية ، وأخرى إلى لجنة الانتخابات بالمحافظة لحفظها .

(المادة السابعة)

تضاف مادة جديدة برقم ٣ مكرراً (ل) ، إلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ، يكون نصها كالتالى :

مادة ٣ مكرراً (ل) :

لكل مصرى مقيم فى الخارج يحمل بطاقة رقم قومى أو جواز سفر سارى الصلاحية ، وسبق له استخراج بطاقة رقم قومى ، الحق فى الاقتراع فى الانتخابات العامة والاستفتاءات .

ويجب على كل مصرى مقيم بالخارج ، ومقيد بقاعدة بيانات الناخبين ويرغب فى ممارسة حق الاقتراع إبداء رغبته فى ذلك بطلب يقدم لدى قنصلية جمهورية مصر العربية فى الدولة التى يقيم بها ، أو إلى اللجنة العليا للانتخابات سواء باليد أو بالبريد الإلكتروني ، وعلى أن يدون بالطلب تاريخ تقديمه ومحل إقامته بالدولة وموطنه الانتخابى وهو محل إقامته داخل مصر الثابت ببطاقة الرقم القومى .

ويثبت فى السجل المعد لقيود الطلبات بكل بعثة دبلوماسية أو قنصلية ، تاريخ تقديمه ، وتعد كل بعثة أو قنصلية كشفاً يعرض فى مكان ظاهر مثبتاً به المسجلين بها والموطن الانتخابى لكل منهم ، وتنشأ مقار انتخابية فى دوائر اختصاص البعثات الدبلوماسية والقنصلية ، وتعين مقارها وينشأ بهذه المقار عدد من اللجان الفرعية لا يزيد عدد الناخبين بكل منها على ألف ناخب ، وتشكل لجنة عامة بمقر كل بعثة من عدد من أعضاء السلك الدبلوماسى أو القنصلى بإشراف قضائى كامل ، ويعين أمين لكل لجنة من العاملين بوزارة الخارجية .

ويصدر قرار من رئيس اللجنة العليا للانتخابات بتشكيل هذه اللجان من أعضاء السلك الدبلوماسى والقنصلى بناء على اقتراح وزير الخارجية .

وتبدأ عملية الاقتراع قبل الموعد المحدد للاقتراع فى مصر ، ويجوز التصويت بالبريد على النحو الذى يصدر به قرار اللجنة العليا للانتخابات ، وعلى أن تتم إجراءات الفرز وفقاً لحكم المادة (٣٤ مكرراً) من هذا القانون .

(المادة الثامنة)

تلغى المادة (٥) مكرراً ، والفقرة الثانية من المادة ٢٨ ، والمادة ٣٤ من القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية .
كما يلغى المرسوم بقانون رقم ١٣٠ لسنة ٢٠١١ بشأن تصويت المصريين المقيمين بالخارج فى الانتخابات العامة والاستفتاءات .

(المادة التاسعة)

تستبدل عبارة "مجلس النواب" بعبارة "مجلس الشعب" ، وعبارة "القوائم المغلقة" بعبارة "القوائم الحزبية المغلقة" ، وكلمة "القوائم" بعبارة "القوائم الحزبية" ، وكلمة "القائمة" بعبارة "القائمة الحزبية" أينما وردت فى نصوص مواد القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ، أو فى أى قانون آخر .

(المادة العاشرة)

لا يسرى هذا القانون فيما تضمنه من تمثيل العمال والفلاحين بمجلس الشعب والنظام الانتخابى المتبع وتقسيم الدوائر الانتخابية وإشراف اللجنة العليا للانتخابات وطريقة تصويت المصريين فى الخارج إلا على أول انتخابات تشريعية تالية لصدور هذا القانون .

(المادة الحادية عشرة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .
يصم هذا القانون بخاتم الدولة وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٢١ فبراير سنة ٢٠١٣ م) .

بيان
بأعداد الدوائر الانتخابية
وعدد مقاعد مجلس الشعب

الملحق

بالقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب وتعديلاته

جدول

بعدد الدوائر الانتخابية لمجلس الشعب

وفقا لنظام الثلثين بالقوائم المغلقة والثلث للمقاعد الفردية

م	المحافظة	عدد الدوائر		إجمالي الدوائر	عدد أعضاء المجلس		الإجمالي
		قائمة	فردى		قائمة	فردى	
١	القاهرة	٤	١١	١٥	٤٤	٢٢	٦٦
٢	الإسكندرية	٢	٥	٧	٢٠	١٠	٣٠
٣	بورسعيد	١	١	٢	٤	٢	٦
٤	الإسماعيلية	١	١	٢	٤	٢	٦
٥	السويس	١	١	٢	٤	٢	٦
٦	القليوبية	٢	٤	٦	١٦	٨	٢٤
٧	الشرقية	٢	٦	٨	٢٤	١٢	٣٦
٨	الدقهلية	٣	٦	٩	٢٤	١٢	٣٦
٩	دمياط	١	٢	٣	٨	٤	١٢
١٠	كفر الشيخ	٢	٣	٥	١٢	٦	١٨
١١	الغربية	٣	٥	٨	٢٠	١٠	٣٠
١٢	المنوفية	٢	٤	٦	١٦	٨	٢٤
١٣	البحيرة	٢	٥	٧	٢٠	١٠	٣٠
١٤	الجيزة	٣	٧	١٠	٢٨	١٤	٤٢

م	المحافظة	عدد الدوائر		إجمالي الدوائر	عدد أعضاء المجلس		الإجمالي
		قائمة	فردى		قائمة	فردى	
١٥	الفيوم	٢	٣	٥	١٢	٦	١٨
١٦	بنى سويف	٢	٣	٥	١٢	٦	١٨
١٧	المنيا	٢	٤	٦	١٦	٨	٢٤
١٨	أسيوط	٢	٤	٦	١٦	٨	٢٤
١٩	سوهاج	٢	٥	٧	٢٠	١٠	٣٠
٢٠	قنا	٢	٣	٥	١٢	٦	١٨
٢١	الأقصر	١	١	٢	٤	٢	٦
٢٢	أسوان	١	٢	٣	٨	٤	١٢
٢٣	مطروح	١	١	٢	٤	٢	٦
٢٤	الوادى الجديد	١	١	٢	٤	٢	٦
٢٥	البحر الأحمر	١	١	٢	٤	٢	٦
٢٦	شمال سيناء	١	١	٢	٤	٢	٦
٢٧	جنوب سيناء	١	١	٢	٤	٢	٦
	الإجمالي	٤٨	٩١	١٣٩	٣٦٤	١٨٢	٥٤٦

بيان

بالدوائر الانتخابية لمجلس الشعب

المخصصة للقوائم المغلقة

**عدد المقاعد المطلوبة بكل دائرة من دوائر مجلس الشعب
المخصصة للقوائم المغلقة**

م	المحافظة	عدد الدوائر				إجمالي عدد الأعضاء
		الأولى	الثانية	الثالثة	الرابعة	
١	القاهرة	١٢	١٢	٨	١٢	٤٤
٢	الإسكندرية	١٢	٨			٢٠
٣	بورسعيد	٤				٤
٤	الإسماعيلية	٤				٤
٥	السويس	٤				٤
٦	القليوبية	٨	٨			١٦
٧	الشرقية	١٢	١٢			٢٤
٨	الدقهلية	٨	٨	٨		٢٤
٩	دمياط	٨				٨
١٠	كفر الشيخ	٨	٤			١٢
١١	الغربية	٨	٨	٤		٢٠
١٢	المنوفية	٨	٨			١٦
١٣	البحيرة	١٢	٨			٢٠
١٤	الجيزة	٨	١٢	٨		٢٨

م	المحافظة	عدد الدوائر				إجمالي عدد الأعضاء
		الأولى	الثانية	الثالثة	الرابعة	
١٥	الفيوم	٨	٤			١٢
١٦	بنى سويف	٨	٤			١٢
١٧	المنيا	٨	٨			١٦
١٨	أسيوط	٨	٨			١٦
١٩	سوهاج	١٢	٨			٢٠
٢٠	قنا	٤	٨			١٢
٢١	الأقصر	٤				٤
٢٢	أسوان	٨				٨
٢٣	مطروح	٤				٤
٢٤	الوادى الجديد	٤				٤
٢٥	البحر الأحمر	٤				٤
٢٦	شمال سيناء	٤				٤
٢٧	جنوب سيناء	٤				٤
	المجموع					٣٦٤

محافظه القاهرة

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة الساحل	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة الساحل . ٢ - قسم شرطة روض الفرج . ٣ - قسم شرطة الأميرية . ٤ - قسم شرطة عين شمس . ٥ - قسم شرطة الزيتون . ٦ - قسم شرطة حدائق القبة . ٧ - قسم شرطة الزاوية الحمراء . ٨ - قسم شرطة الوايلى .
الثانية - قسم شرطة أول مدينة نصر	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة مدينة نصر أول . ٢ - قسم شرطة مدينة نصر ثانٍ . ٣ - قسم شرطة مصر الجديدة . ٤ - قسم شرطة التزهة . ٥ - قسم شرطة الشروق . ٦ - قسم شرطة مدينة بدر . ٧ - قسم شرطة السلام أول . ٨ - قسم شرطة السلام ثانٍ . ٩ - قسم شرطة المطرية . ١٠ - قسم شرطة المرج . ١١ - قسم شرطة القاهرة الجديدة أول . ١٢ - قسم شرطة القاهرة الجديدة ثانٍ . ١٣ - قسم شرطة القاهرة الجديدة ثالث .

محافظة القاهرة

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الثالثة - قسم شرطة قصر النيل	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة قصر النيل . ٢ - قسم شرطة الموسيقى . ٣ - قسم شرطة عابدين . ٤ - قسم شرطة الأزبكية . ٥ - قسم شرطة شبرا . ٦ - قسم شرطة الشراابية . ٧ - قسم شرطة بولاق . ٨ - قسم شرطة الجمالية . ٩ - قسم شرطة منشأة ناصر . ١٠ - قسم شرطة باب الشعربية . ١١ - قسم شرطة الظاهر . ١٢ - قسم شرطة الدرب الأحمر .
الرابعة - قسم شرطة المعادى	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة المعادى . ٢ - قسم شرطة دار السلام . ٣ - قسم شرطة البساتين . ٤ - قسم شرطة حلوان . ٥ - قسم شرطة التبين . ٦ - قسم شرطة ١٥ مايو . ٧ - قسم شرطة الخليفة . ٨ - قسم شرطة المقطم . ٩ - قسم شرطة السيدة زينب . ١٠ - قسم شرطة مصر القديمة .

محافظة الإسكندرية

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة أول المنتزه	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة المنتزه أول . ٢ - قسم شرطة المنتزه ثانٍ . ٣ - قسم شرطة الرمل أول . ٤ - قسم شرطة الرمل ثانٍ . ٥ - قسم شرطة باب شرق . ٦ - قسم شرطة سيدى جابر . ٧ - قسم شرطة محرم بك .
الثانية - قسم شرطة المنشية	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة المنشية . ٢ - قسم شرطة كرموز ٣ - قسم شرطة العطارين . ٤ - قسم شرطة الجمرك . ٥ - قسم شرطة ميناء البصل . ٦ - قسم شرطة اللبان . ٧ - قسم شرطة الدخيلة . ٨ - قسم شرطة العامرية أول . ٩ - قسم شرطة العامرية ثانٍ . ١٠ - قسم شرطة برج العرب .

محافظة بورسعيد

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
ديوان مديرية الأمن	١ - قسم شرطة الشرق . ٢ - قسم شرطة العرب . ٣ - قسم شرطة المناخ . ٤ - قسم شرطة بورفؤاد أول . ٥ - قسم شرطة الضواحي . ٦ - قسم شرطة الزهور . ٧ - قسم شرطة الجنوب . ٨ - قسم شرطة بورفؤاد ثانٍ .

محافظة الإسماعيلية

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
ديوان مديرية الأمن	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة الإسماعيلية أول . ٢ - قسم شرطة الإسماعيلية ثان . ٣ - مركز شرطة الإسماعيلية . ٤ - مركز شرطة التل الكبير . ٥ - مركز شرطة القنطرة غرب . ٦ - مركز شرطة فايد . ٧ - قسم شرطة القنطرة شرق . ٨ - قسم شرطة الإسماعيلية ثالث . ٩ - قسم شرطة أبو صوير .

محافظة السويس

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
ديوان مديرية الأمن	١ - قسم شرطة السويس . ٢ - قسم شرطة الأربعين . ٣ - قسم شرطة عتاقة . ٤ - قسم شرطة فيصل . ٥ - قسم شرطة الجنابين .

محافظة القليوبية

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة بنها	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة بنها . ٢ - مركز شرطة بنها . ٣ - مركز شرطة كفر شكر . ٤ - قسم شرطة قها . ٥ - مركز شرطة طوخ . ٦ - مركز شرطة القناطر الخيرية . ٧ - مركز شرطة قليوب . ٨ - قسم شرطة قليوب .
الثانية - قسم شرطة أول شبرا الخيمة	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة شبرا الخيمة أول . ٢ - قسم شرطة شبرا الخيمة ثان . ٣ - قسم شرطة الخانكة . ٤ - مركز شرطة الخانكة . ٥ - قسم شرطة الخصوص . ٦ - قسم شرطة العبور . ٧ - مركز شرطة شبين القناطر .

محافظة الشرقية

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة أول الزقازيق	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة أول الزقازيق . ٢ - قسم شرطة ثانٍ الزقازيق . ٣ - مركز شرطة الزقازيق . ٤ - قسم شرطة القنايات . ٥ - مركز شرطة بلبيس . ٦ - مركز شرطة أبو حماد . ٧ - مركز شرطة منيا القمح . ٨ - مركز شرطة مشتول السوق . ٩ - قسم شرطة العاشر من رمضان أول . ١٠ - قسم شرطة العاشر من رمضان ثانٍ .
الثانية - قسم شرطة أبو كبير	<ul style="list-style-type: none"> ١ - مركز شرطة أبو كبير . ٢ - مركز شرطة ههيا . ٣ - مركز شرطة الإبراهيمية . ٤ - مركز شرطة ديرب نجم . ٥ - مركز شرطة فاقوس . ٦ - قسم شرطة فاقوس . ٧ - قسم شرطة القرين . ٨ - مركز شرطة الحسينية . ٩ - مركز شرطة صان الحجر . ١٠ - مركز شرطة منشأة أبو عمر . ١١ - قسم شرطة الصالحية الجديدة . ١٢ - مركز شرطة كفر صقر . ١٣ - مركز شرطة أولاد صقر .

محافظة الدقهلية

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة أول المنصورة	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة المنصورة أول . ٢ - قسم شرطة المنصورة ثان . ٣ - مركز شرطة المنصورة . ٤ - مركز شرطة بلقاس . ٥ - مركز شرطة طلخا . ٦ - مركز شرطة نبروه . ٧ - قسم شرطة جمصة .
الثانية - مركز شرطة دكرنس	<ul style="list-style-type: none"> ١ - مركز شرطة دكرنس . ٢ - مركز شرطة محلة دمنة . ٣ - مركز شرطة شربين . ٤ - مركز شرطة المنزلة . ٥ - مركز شرطة المطرية . ٦ - مركز شرطة الجمالية . ٧ - مركز شرطة ميت سلسيل . ٨ - مركز شرطة منية النصر . ٩ - قسم شرطة الكردى .
الثالثة - مركز شرطة ميت غمر	<ul style="list-style-type: none"> ١ - مركز شرطة ميت غمر . ٢ - قسم شرطة ميت غمر . ٣ - مركز شرطة أجا . ٤ - مركز شرطة السنبلوين . ٥ - مركز شرطة تمى الأمديد . ٦ - مركز شرطة بنى عبيد .

محافظة دمياط

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
ديوان مديرية الأمن	١ - قسم شرطة دمياط أول . ٢ - قسم شرطة دمياط ثانٍ . ٣ - مركز شرطة دمياط . ٤ - قسم شرطة دمياط الجديدة . ٥ - قسم شرطة رأس البر . ٦ - مركز شرطة كفر سعد . ٧ - مركز شرطة كفر البطيخ . ٨ - مركز شرطة فارسكور . ٩ - مركز شرطة الزرقا .

محافظة كفر الشيخ

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة أول كفر الشيخ	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة كفر الشيخ أول . ٢ - قسم شرطة كفر الشيخ ثان . ٣ - مركز شرطة كفر الشيخ . ٤ - مركز شرطة سيدى سالم . ٥ - مركز شرطة الحامول . ٦ - مركز شرطة البرلس . ٧ - قسم شرطة بيلا . ٨ - مركز شرطة بيلا . ٩ - مركز شرطة الرياض .
الثانية - قسم شرطة دسوق	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة دسوق . ٢ - مركز شرطة دسوق . ٣ - مركز شرطة قلين . ٤ - مركز شرطة فوه . ٥ - مركز شرطة مطوبس .

محافظة الغربية

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة أول طنطا	١ - قسم شرطة طنطا أول . ٢ - قسم شرطة طنطا ثان . ٣ - مركز شرطة طنطا . ٤ - مركز شرطة كفر الزيات . ٥ - مركز شرطة قطور . ٦ - مركز شرطة بسيون .
الثانية - قسم شرطة أول المحلة الكبرى	١ - قسم شرطة أول المحلة الكبرى . ٢ - قسم شرطة ثان المحلة الكبرى . ٣ - مركز شرطة سمبود . ٤ - مركز شرطة المحلة الكبرى .
الثالثة - مركز شرطة زفتى	١ - مركز شرطة زفتى . ٢ - مركز شرطة السنطة .

محافظة المنوفية

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة شبين الكوم	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة شبين الكوم . ٢ - مركز شرطة شبين الكوم . ٣ - مركز شرطة قويسنا . ٤ - مركز شرطة تلا . ٥ - مركز شرطة بركة السبع . ٦ - مركز شرطة الشهداء .
الثانية - مركز شرطة أشمون	<ul style="list-style-type: none"> ١ - مركز شرطة أشمون . ٢ - مركز شرطة الباجور . ٣ - قسم شرطة منوف . ٤ - مركز شرطة منوف . ٥ - مركز شرطة السادات . ٦ - مركز شرطة سرس الليان .

محافظة البحيرة

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة دمنهور	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة دمنهور . ٢ - مركز شرطة دمنهور . ٣ - مركز شرطة المحمودية . ٤ - مركز شرطة كفر الدوار . ٥ - قسم شرطة كفر الدوار . ٦ - مركز شرطة رشيد . ٧ - مركز شرطة إدكو . ٨ - مركز شرطة أبو المطامير . ٩ - مركز شرطة حوش عيسى . ١٠ - مركز شرطة أبو حمص .
الثانية - مركز شرطة الدلنجات	<ul style="list-style-type: none"> ١ - مركز شرطة الدلنجات . ٢ - مركز شرطة كوم حمادة . ٣ - مركز شرطة بدر . ٤ - مركز شرطة وادى النظرون . ٥ - قسم شرطة غرب النوبارية . ٦ - مركز شرطة ايتاي البارود . ٧ - مركز شرطة شبراخيت . ٨ - مركز شرطة الرحمانية .

محافظة الجيزة

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة الجيزة	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة الجيزة . ٢ - قسم شرطة الدقى . ٣ - قسم شرطة العجوزة . ٤ - قسم شرطة إمبابة .
الثانية - مركز شرطة الأهرام	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة الأهرام . ٢ - مركز شرطة كرداسة . ٣ - قسم شرطة ٦ أكتوبر أول . ٤ - قسم شرطة ٦ أكتوبر ثان . ٥ - قسم شرطة الشيخ زايد . ٦ - قسم شرطة الواحات البحرية . ٧ - مركز شرطة أوسيم . ٨ - مركز شرطة منشأة القناطر . ٩ - قسم شرطة الوراق . ١٠ - قسم شرطة بولاق الدكرور . ١١ - قسم شرطة الطالبية . ١٢ - قسم شرطة العمرانية .
الثالثة - مركز شرطة الحوامدية	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة الحوامدية . ٢ - مركز شرطة العياط . ٣ - مركز شرطة الصف . ٤ - مركز شرطة أطفیح . ٥ - مركز شرطة أبو النمرس . ٦ - مركز شرطة البدرشين .

محافظة الفيوم

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة الفيوم	١ - قسم شرطة الفيوم . ٢ - مركز شرطة إطسا . ٣ - مركز شرطة الفيوم . ٤ - مركز شرطة طامية .
الثانية - مركز شرطة سنورس	١ - قسم شرطة سنورس . ٢ - مركز شرطة أبشواى . ٣ - مركز شرطة يوسف الصديق .

محافظة بني سويف

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة بني سويف	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة بني سويف . ٢ - مركز شرطة بني سويف . ٣ - مركز شرطة بني سويف الجديدة . ٤ - مركز شرطة أهناسيا . ٥ - مركز شرطة الواسطي . ٦ - مركز شرطة ناصر .
الثانية - مركز شرطة ببا	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة ببا . ٢ - مركز شرطة الفشن . ٣ - مركز شرطة سمسطا .

محافظة المنيا

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة المنيا	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة المنيا . ٢ - مركز شرطة سمالوط . ٣ - مركز شرطة مطاى . ٤ - مركز شرطة مفاغة . ٥ - مركز شرطة العدووة . ٦ - مركز شرطة بنى مزار .
الثانية - مركز شرطة المنيا	<ul style="list-style-type: none"> ١ - مركز شرطة المنيا . ٢ - قسم شرطة المنيا الجديدة . ٣ - مركز شرطة أبو قرقاص . ٤ - قسم شرطة ملوى . ٥ - مركز شرطة ملوى . ٦ - مركز شرطة دير مواس .

محافظة أسيوط

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة أول أسيوط	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة أول أسيوط . ٢ - قسم شرطة ثان أسيوط . ٣ - مركز شرطة أسيوط . ٤ - مركز شرطة ديروط . ٥ - مركز شرطة القوصية . ٦ - مركز شرطة منفلوط .
الثانية - مركز شرطة الفتاح	<ul style="list-style-type: none"> ١ - مركز شرطة الفتاح . ٢ - مركز شرطة أبنوب . ٣ - مركز شرطة ساحل سليم . ٤ - مركز شرطة البدارى . ٥ - قسم شرطة أبو تيج . ٦ - مركز شرطة أبو تيج . ٧ - مركز شرطة صدفا . ٨ - مركز شرطة الغنايم .

محافظة سوهاج

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة أول سوهاج	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة سوهاج أول . ٢ - قسم شرطة سوهاج ثان . ٣ - مركز شرطة سوهاج . ٤ - مركز شرطة أخميم . ٥ - قسم شرطة الكوثر . ٦ - مركز شرطة المراغة . ٧ - مركز شرطة جهينة . ٨ - مركز شرطة ساقلته . ٩ - مركز شرطة طهطا . ١٠ - قسم شرطة طهطا . ١١ - مركز شرطة طما .
الثانية - مركز شرطة جرجا	<ul style="list-style-type: none"> ١ - مركز شرطة جرجا . ٢ - قسم شرطة جرجا . ٣ - مركز شرطة المنشأة . ٤ - مركز شرطة العسيرات . ٥ - مركز شرطة البلينا . ٦ - مركز شرطة دار السلام .

محافظة قنا

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة قنا	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة قنا . ٢ - مركز شرطة قنا . ٣ - مركز شرطة قفط . ٤ - مركز شرطة قوص . ٥ - مركز شرطة نقادة .
الثانية - مركز شرطة نجع حمادى	<ul style="list-style-type: none"> ١ - مركز شرطة نجع حمادى . ٢ - مركز شرطة فرشوط . ٣ - مركز شرطة أبو تشت . ٤ - مركز شرطة دشنا . ٥ - مركز شرطة الوقف .

محافظة أسوان

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
ديوان مديرية الأمن	١ - مركز شرطة أسوان . ٢ - مركز شرطة نصر النوبة . ٣ - مركز شرطة دراو . ٤ - مركز شرطة أبو سمبل . ٥ - قسم شرطة أسوان ثان . ٦ - قسم شرطة أسوان أول . ٧ - مركز شرطة إدفو . ٨ - مركز شرطة كوم أمبو .

محافظة الأقصر

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
ديوان مديرية الأمن	١ - مركز شرطة إسنا . ٢ - قسم شرطة الأقصر . ٣ - مركز شرطة الأقصر . ٤ - مركز شرطة طيبة . ٥ - مركز شرطة القرنة . ٦ - مركز شرطة أرمنت .

محافظة مطروح

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
ديوان مديرية الأمن	١ - قسم شرطة مطروح . ٢ - قسم شرطة الحمام . ٣ - قسم شرطة السلوم . ٤ - قسم شرطة الضبعة . ٥ - قسم شرطة سيدى برانى . ٦ - قسم شرطة سيوة . ٧ - قسم شرطة العلمين . ٨ - قسم شرطة النجيلة .

محافظة الوادي الجديد

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
ديوان مديرية الأمن	١ - قسم شرطة الواحات الخارجة . ٢ - مركز شرطة الواحات الداخلة . ٣ - مركز شرطة الفرافرة . ٤ - مركز شرطة باريس . ٥ - مركز شرطة بلاط .

محافظة البحر الأحمر

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
ديوان مديرية الأمن	١ - قسم شرطة القصير . ٢ - قسم شرطة رأس غارب . ٣ - قسم شرطة سفاجا . ٤ - قسم شرطة مرسى علم . ٥ - قسم شرطة شلاتين . ٦ - قسم شرطة الغردقة أول . ٧ - قسم شرطة الغردقة ثان .

محافظة شمال سيناء

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
ديوان مديرية الأمن	١ - قسم شرطة العريش أول . ٢ - قسم شرطة العريش ثان . ٣ - قسم شرطة العريش ثالث . ٤ - قسم شرطة بئر العبد . ٥ - قسم شرطة الحسنة . ٦ - قسم شرطة نخل . ٧ - قسم شرطة الشيخ زويد . ٨ - قسم شرطة رفح . ٩ - قسم شرطة العريش رابع . ١٠ - قسم شرطة رمانة . ١١ - قسم شرطة القسيمة .

محافظة جنوب سيناء

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
ديوان مديرية الأمن	١ - قسم شرطة الطور . ٢ - قسم شرطة رأس سدر . ٣ - قسم شرطة أبو رديس . ٤ - قسم شرطة سانت كاترين . ٥ - قسم شرطة شرم الشيخ . ٦ - قسم شرطة دهب . ٧ - قسم شرطة نويبع . ٨ - قسم شرطة طابا .

بيان

بالدوائر الانتخابية لمجلس الشعب

المخصصة للمقاعد الفردية

عدد الدوائر الانتخابية والأعضاء لمجلس الشعب

طبقاً للنظام الفردي

م	المحافظة	عدد الأعضاء	
		عدد الدوائر	فردي
١	القاهرة	١١	٢٢
٢	الإسكندرية	٥	١٠
٣	بورسعيد	١	٢
٤	الإسماعيلية	١	٢
٥	السويس	١	٢
٦	القليوبية	٤	٨
٧	الشرقية	٦	١٢
٨	الدقهلية	٦	١٢
٩	دمياط	٢	٤
١٠	كفر الشيخ	٣	٦
١١	الغربية	٥	١٠
١٢	المنوفية	٤	٨
١٣	البحيرة	٥	١٠
١٤	الجيزة	٧	١٤
١٥	الفيوم	٣	٦
١٦	بنى سويف	٣	٦

م	المحافظة	عدد الدوائر	عدد الأعضاء
		فردى	فردى
١٧	المنيا	٤	٨
١٨	أسيوط	٤	٨
١٩	سوهاج	٥	١٠
٢٠	قنا	٣	٦
٢١	الأقصر	١	٢
٢٢	أسوان	٢	٤
٢٣	مطروح	١	٢
٢٤	الوادى الجديد	١	٢
٢٥	البحر الأحمر	١	٢
٢٦	شمال سيناء	١	٢
٢٧	جنوب سيناء	١	٢
	المجموع	٩١	١٨٢

محافظة القاهرة

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة الساحل	١ - قسم شرطة الساحل . ٢ - قسم شرطة روض الفرج .
الثانية - قسم شرطة الأميرية	١ - قسم شرطة الأميرية . ٢ - قسم شرطة عين شمس . ٣ - قسم شرطة الزيتون .
الثالثة - قسم شرطة الوايلى	١ - قسم شرطة الوايلى . ٢ - قسم شرطة حدائق القبة . ٣ - قسم شرطة الزاوية الحمراء .
الرابعة - قسم شرطة المطرية	١ - قسم شرطة المطرية . ٢ - قسم شرطة المرج .
الخامسة - قسم شرطة مصر الجديدة	١ - قسم شرطة مصر الجديدة . ٢ - قسم شرطة النزهة . ٣ - قسم شرطة الشروق . ٤ - قسم شرطة مدينة بدر . ٥ - قسم شرطة السلام أول . ٦ - قسم شرطة السلام ثان .
السادسة - قسم شرطة مدينة نصر أول	١ - قسم شرطة مدينة نصر أول . ٢ - قسم شرطة مدينة نصر ثانٍ . ٣ - قسم شرطة القاهرة الجديدة أول . ٤ - قسم شرطة القاهرة الجديدة ثانٍ . ٥ - قسم شرطة القاهرة الجديدة ثالث .

محافظة القاهرة

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
السابعة - قسم شرطة قصر النيل	١ - قسم شرطة قصر النيل . ٢ - قسم شرطة عابدين . ٣ - قسم شرطة شبرا . ٤ - قسم شرطة الشرايية . ٥ - قسم شرطة الأزبكية . ٦ - قسم شرطة بولاق .
الثامنة - قسم شرطة الدرب الأحمر	١ - قسم شرطة الدرب الأحمر . ٢ - قسم شرطة الجمالية . ٣ - قسم شرطة الموسكى . ٤ - قسم شرطة منشأة ناصر . ٥ - قسم شرطة باب الشعرية . ٦ - قسم شرطة الظاهر .
التاسعة - قسم شرطة السيدة زينب	١ - قسم شرطة السيدة زينب . ٢ - قسم شرطة الخليفة . ٣ - قسم شرطة المقطم . ٤ - قسم شرطة مصر القديمة .
العاشرة - قسم شرطة المعادى	١ - قسم شرطة المعادى . ٢ - قسم شرطة دار السلام . ٣ - قسم شرطة البساتين .
الحادية عشرة - قسم شرطة حلوان	١ - قسم شرطة حلوان . ٢ - قسم شرطة التبين . ٣ - قسم شرطة ١٥ مايو .

محافظة الإسكندرية

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة أول المنتزه	١ - قسم شرطة المنتزه أول . ٢ - قسم شرطة المنتزه ثان .
الثانية - قسم شرطة الرمل أول	١ - قسم شرطة الرمل أول . ٢ - قسم شرطة الرمل ثان .
الثالثة - قسم شرطة سيدى جابر	١ - قسم شرطة باب شرق . ٢ - قسم شرطة سيدى جابر . ٣ - قسم شرطة محرم بك .
الرابعة - قسم شرطة كرموز	١ - قسم شرطة كرموز . ٢ - قسم شرطة العطارين . ٣ - قسم شرطة المنشية . ٤ - قسم شرطة الجمرك . ٥ - قسم شرطة ميناء البصل . ٦ - قسم شرطة اللبان .
الخامسة - قسم شرطة الدخيلة	١ - قسم شرطة الدخيلة . ٢ - قسم شرطة العامرية أول . ٣ - قسم شرطة العامرية ثان . ٤ - قسم شرطة برج العرب .

محافظة بورسعيد

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
ديوان مديرية الأمن	١ - قسم شرطة الشرق . ٢ - قسم شرطة العرب . ٣ - قسم شرطة المناخ . ٤ - قسم شرطة بورفؤاد أول . ٥ - قسم شرطة الضواحي . ٦ - قسم شرطة الزهور . ٧ - قسم شرطة الجنوب . ٨ - قسم شرطة بورفؤاد ثان .

محافظة الإسماعيلية

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
ديوان مديرية الأمن	١ - قسم شرطة الإسماعيلية أول . ٢ - قسم شرطة الإسماعيلية ثان . ٣ - مركز شرطة الإسماعيلية . ٤ - مركز شرطة التل الكبير . ٥ - مركز شرطة القنطرة غرب . ٦ - مركز شرطة فايد . ٧ - قسم شرطة القنطرة شرق . ٨ - قسم شرطة الإسماعيلية ثالث . ٩ - قسم شرطة أبو صوير .

محافظة السويس

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
ديوان مديرية الأمن	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة السويس . ٢ - قسم شرطة الأربعين . ٣ - قسم شرطة عتاقة . ٤ - قسم شرطة فيصل . ٥ - قسم شرطة الجنائين .

محافظة القليوبية

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة بنها	١ - قسم شرطة بنها . ٢ - مركز شرطة بنها . ٣ - مركز شرطة كفر شكر . ٤ - مركز شرطة طوخ . ٥ - قسم شرطة قها .
الثانية - قسم شرطة القناطر الخيرية	١ - مركز شرطة القناطر الخيرية . ٢ - مركز شرطة قليوب . ٣ - قسم شرطة قليوب .
الثالثة - قسم شرطة شبرا الخيمة أول	١ - قسم شرطة شبرا الخيمة أول . ٢ - قسم شرطة شبرا الخيمة ثان .
الرابعة - قسم شرطة الخانكة	١ - قسم شرطة الخانكة . ٢ - مركز شرطة الخانكة . ٣ - قسم شرطة الخصوص . ٤ - قسم شرطة العبور . ٥ - مركز شرطة شبين القناطر .

محافظة الشرقية

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة الزقازيق أول	١ - قسم شرطة الزقازيق أول . ٢ - قسم شرطة الزقازيق ثان . ٣ - مركز شرطة الزقازيق . ٤ - قسم شرطة القنايات .
الثانية - قسم شرطة بلبيس	١ - مركز شرطة بلبيس . ٢ - مركز شرطة أبو حماد . ٣ - قسم شرطة العاشر من رمضان أول . ٤ - قسم شرطة العاشر من رمضان ثان .
الثالثة - قسم شرطة منيا القمح	١ - مركز شرطة منيا القمح . ٢ - مركز شرطة مشتول السوق .
الرابعة - قسم شرطة أبو كبير	١ - مركز شرطة أبو كبير . ٢ - مركز شرطة ههيا . ٣ - مركز شرطة الإبراهيمية . ٤ - مركز شرطة ديرب نجم .
الخامسة - مركز شرطة فاقوس	١ - مركز شرطة فاقوس . ٢ - قسم شرطة فاقوس . ٣ - قسم شرطة القرين .
السادسة - مركز شرطة الحسينية	١ - مركز شرطة الحسينية . ٢ - مركز شرطة صان الحجر . ٣ - مركز شرطة منشأة أبو عمر . ٤ - قسم شرطة الصالحية الجديدة . ٥ - مركز شرطة كفر صقر . ٦ - مركز شرطة أولاد صقر .

محافظة الدقهلية

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة المنصورة أول	١ - قسم شرطة المنصورة أول . ٢ - قسم شرطة المنصورة ثان . ٣ - مركز شرطة المنصورة .
الثانية - مركز شرطة بلقاس	١ - مركز شرطة بلقاس . ٢ - مركز شرطة طلخا . ٣ - مركز شرطة نبروه . ٤ - قسم شرطة جمصة .
الثالثة - مركز شرطة دكرنس	١ - مركز شرطة دكرنس . ٢ - مركز شرطة محلة دمنة . ٣ - مركز شرطة شربين .
الرابعة - مركز شرطة المنزلة	١ - مركز شرطة المنزلة . ٢ - مركز شرطة المطرية . ٣ - مركز شرطة الجمالية . ٤ - مركز شرطة ميت سلسيل . ٥ - مركز شرطة منية النصر . ٦ - قسم شرطة الكردي .
الخامسة - مركز شرطة ميت غمر	١ - مركز شرطة ميت غمر . ٢ - قسم شرطة ميت غمر . ٣ - مركز شرطة أجا .
السادسة - مركز شرطة السنبلوين	١ - مركز شرطة السنبلوين . ٢ - مركز شرطة تمى الأمديد . ٣ - مركز شرطة بنى عبيد .

محافظة دمياط

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة دمياط أول	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة دمياط أول . ٢ - قسم شرطة دمياط ثان . ٣ - مركز شرطة دمياط . ٤ - قسم شرطة دمياط الجديدة . ٥ - قسم شرطة رأس البر .
الثانية - مركز شرطة كفر سعد	<ul style="list-style-type: none"> ١ - مركز شرطة كفر سعد . ٢ - مركز شرطة كفر البطيخ . ٣ - مركز شرطة فارسكور . ٤ - مركز شرطة الزرقا .

محافظة كفر الشيخ

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة كفر الشيخ أول	١ - قسم شرطة كفر الشيخ أول . ٢ - قسم شرطة كفر الشيخ ثان . ٣ - مركز شرطة كفر الشيخ . ٤ - مركز شرطة سيدى سالم .
الثانية - مركز شرطة الحامول	١ - مركز شرطة الحامول . ٢ - مركز شرطة البرلس . ٣ - قسم شرطة بيلا . ٤ - مركز شرطة بيلا . ٥ - مركز شرطة الرياض .
الثالثة - قسم شرطة دسوق	١ - قسم شرطة دسوق . ٢ - مركز شرطة دسوق . ٣ - مركز شرطة قلين . ٤ - مركز شرطة فوه . ٥ - مركز شرطة مطوس .

محافظة الغربية

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة طنطا أول	١ - قسم شرطة طنطا أول . ٢ - قسم شرطة طنطا ثان . ٣ - مركز شرطة طنطا .
الثانية - مركز شرطة كفر الزيات	١ - مركز شرطة كفر الزيات . ٢ - مركز شرطة قطور . ٣ - مركز شرطة بسيون .
الثالثة - قسم شرطة المحلة أول	١ - قسم شرطة المحلة أول . ٢ - قسم شرطة المحلة ثان . ٣ - مركز شرطة سمبود .
الرابعة - قسم شرطة المحلة الكبرى	١ - مركز شرطة المحلة الكبرى .
الخامسة - مركز شرطة زفتى	١ - مركز شرطة زفتى . ٢ - مركز شرطة السنطة .

محافظة المنوفية

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة شبين الكوم	١ - قسم شرطة شبين الكوم . ٢ - مركز شرطة شبين الكوم . ٣ - مركز شرطة قويسنا .
الثانية - مركز شرطة تلا	١ - مركز شرطة تلا . ٢ - مركز شرطة بركة السبع . ٣ - مركز شرطة الشهداء .
الثالثة - مركز شرطة أشمون	١ - مركز شرطة أشمون . ٢ - مركز شرطة الباجور .
الرابعة - مركز شرطة منوف	١ - مركز شرطة منوف . ٢ - قسم شرطة منوف . ٣ - مركز شرطة السادات . ٤ - مركز شرطة سرس الليان .

محافظة البحيرة

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة دمنهور	١ - قسم شرطة دمنهور . ٢ - مركز شرطة دمنهور . ٣ - مركز شرطة المحمودية .
الثانية - مركز شرطة كفر الدوار	١ - مركز شرطة كفر الدوار . ٢ - قسم شرطة كفر الدوار . ٣ - مركز شرطة رشيد . ٤ - مركز شرطة إدكو .
الثالثة - مركز شرطة أبو المطامير	١ - مركز شرطة أبو المطامير . ٢ - مركز شرطة حوش عيسى . ٣ - مركز شرطة أبو حمص .
الرابعة - مركز شرطة الدلنجات	١ - مركز شرطة الدلنجات . ٢ - مركز شرطة كوم حمادة . ٣ - مركز شرطة بدر . ٤ - مركز شرطة وادى النظرون . ٥ - قسم شرطة غرب النوبارية .
الخامسة - مركز شرطة إيتاي البارود	١ - مركز شرطة إيتاي البارود . ٢ - مركز شرطة شبراخيت . ٣ - مركز شرطة الرحمانية .

محافظة الجيزة

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة الجيزة	١ - قسم شرطة الجيزة . ٢ - قسم شرطة الدقى . ٣ - قسم شرطة العجوزة .
الثانية - مركز شرطة إمبابة	١ - قسم شرطة إمبابة .
الثالثة - قسم شرطة الأهرام	١ - قسم شرطة الأهرام . ٢ - مركز شرطة كرداسة . ٣ - قسم شرطة ٦ أكتوبر أول . ٤ - قسم شرطة ٦ أكتوبر ثان . ٥ - قسم شرطة الشيخ زايد . ٦ - قسم شرطة الواحات البحرية .
الرابعة - مركز شرطة أوسيم	١ - مركز شرطة أوسيم . ٢ - مركز شرطة منشأة القناطر . ٣ - قسم شرطة الوراق .
الخامسة - قسم شرطة بولاق الدكرور	١ - قسم شرطة بولاق الدكرور . ٢ - قسم شرطة الطالبية . ٣ - قسم شرطة العمرانية .
السادسة - مركز شرطة العياط	١ - مركز شرطة العياط . ٢ - مركز شرطة الصف . ٣ - مركز شرطة أطفيح .
السابعة - مركز شرطة الحوامدية	١ - قسم شرطة الحوامدية . ٢ - مركز شرطة أبو النمرس . ٣ - مركز شرطة البدرشين .

محافظة الفيوم

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة الفيوم	١ - قسم شرطة الفيوم . ٢ - مركز شرطة أطسا .
الثانية - مركز شرطة الفيوم	١ - مركز شرطة الفيوم . ٢ - مركز شرطة طامية .
الثالثة - مركز شرطة سنورس	١ - قسم شرطة سنورس . ٢ - مركز شرطة أبشواى . ٣ - مركز شرطة يوسف الصديق .

محافظة بنى سويف

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة بنى سويف	١ - قسم شرطة بنى سويف . ٢ - مركز شرطة بنى سويف . ٣ - مركز شرطة بنى سويف الجديدة . ٤ - مركز شرطة أهناسيا .
الثانية - مركز شرطة الواسطى	١ - مركز شرطة الواسطى . ٢ - مركز شرطة ناصر .
الثالثة - مركز شرطة بيا	١ - قسم شرطة بيا . ٢ - مركز شرطة الفشن . ٣ - مركز شرطة سمسطا .

محافظة المنيا

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة المنيا	١ - قسم شرطة المنيا . ٢ - مركز شرطة سمالوط . ٣ - مركز شرطة مطاى .
الثانية - مركز شرطة مغاغة	١ - مركز شرطة مغاغة . ٢ - مركز شرطة العدوة . ٣ - مركز شرطة بنى مزار .
الثالثة - مركز شرطة المنيا	١ - مركز شرطة المنيا . ٢ - قسم شرطة المنيا الجديدة . ٣ - مركز شرطة أبو قرقاص .
الرابعة - قسم شرطة ملوى	١ - قسم شرطة ملوى . ٢ - مركز شرطة ملوى . ٣ - مركز شرطة دير مواس .

محافظة أسيوط

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة أسيوط أول	١ - قسم شرطة أسيوط أول . ٢ - قسم شرطة أسيوط ثان . ٣ - مركز شرطة أسيوط .
الثانية - مركز شرطة ديروط	١ - مركز شرطة ديروط . ٢ - مركز شرطة القوصية . ٣ - مركز شرطة منفلوط .
الثالثة - مركز شرطة الفتاح	١ - مركز شرطة الفتاح . ٢ - مركز شرطة أبنوب . ٣ - مركز شرطة ساحل سليم . ٤ - مركز شرطة البدارى .
الرابعة - قسم شرطة أبو تيج	١ - قسم شرطة أبو تيج . ٢ - مركز شرطة أبو تيج . ٣ - مركز شرطة صدفا . ٤ - مركز شرطة الغنايم .

محافظة سوهاج

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة أول سوهاج	١ - قسم شرطة سوهاج أول . ٢ - قسم شرطة سوهاج ثان . ٣ - مركز شرطة سوهاج . ٤ - مركز شرطة أخميم . ٥ - قسم شرطة الكوثر .
الثانية - مركز شرطة المراغة	١ - مركز شرطة المراغة . ٢ - مركز شرطة جهينة . ٣ - مركز شرطة ساقلته .
الثالثة - مركز شرطة طهطا	١ - مركز شرطة طهطا . ٢ - قسم شرطة طهطا . ٣ - مركز شرطة طما .
الرابعة - مركز شرطة جرجا	١ - مركز شرطة جرجا . ٢ - قسم شرطة جرجا . ٣ - مركز شرطة المنشأة . ٤ - مركز شرطة العسيرات .
الخامسة - مركز شرطة البلينا	١ - مركز شرطة البلينا . ٢ - مركز شرطة دار السلام .

محافظة قنا

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - قسم شرطة قنا	١ - قسم شرطة قنا . ٢ - مركز شرطة قنا . ٣ - مركز شرطة قفط .
الثانية - مركز شرطة قوص	١ - مركز شرطة قوص . ٢ - مركز شرطة نقادة .
الثالثة - مركز شرطة نجع حمادى	١ - مركز شرطة نجع حمادى . ٢ - مركز شرطة فرشوط . ٣ - مركز شرطة أبو تشت . ٤ - مركز شرطة الوقف . ٥ - مركز شرطة دشنا .

محافظة أسوان

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
الأولى - مركز شرطة أسوان	<ul style="list-style-type: none"> ١ - مركز شرطة أسوان . ٢ - مركز شرطة نصر النوبة . ٣ - مركز شرطة دراو . ٤ - مركز شرطة أبو سمبل . ٥ - قسم شرطة أسوان ثان . ٦ - قسم شرطة أسوان أول .
الثانية - مركز شرطة أدفو	<ul style="list-style-type: none"> ١ - مركز شرطة إدفو . ٢ - مركز شرطة كوم أمبو .

محافظة الأقصر

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
ديوان مديرية الأمن	١ - مركز شرطة إسنا . ٢ - قسم شرطة الأقصر . ٣ - مركز شرطة الأقصر . ٤ - مركز شرطة طيبة . ٥ - مركز شرطة القرنة . ٦ - مركز شرطة أرمنت .

محافظة مطروح

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
ديوان مديرية الأمن	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة مطروح . ٢ - قسم شرطة الحمام . ٣ - قسم شرطة السلوم . ٤ - قسم شرطة الضبعة . ٥ - قسم شرطة سيدى برانى . ٦ - قسم شرطة سيوة . ٧ - قسم شرطة العلمين . ٨ - قسم شرطة النجيلة .

محافظة الوادي الجديد

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
ديوان مديرية الأمن	١ - قسم شرطة الواحات الخارجة . ٢ - مركز شرطة الواحات الداخلة . ٣ - مركز شرطة الفرافرة . ٤ - مركز شرطة باريس . ٥ - مركز شرطة بلاط .

محافظة البحر الأحمر

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
ديوان مديرية الأمن	١ - قسم شرطة القصير . ٢ - قسم شرطة رأس غارب . ٣ - قسم شرطة سفاجا . ٤ - قسم شرطة مرسى علم . ٥ - قسم شرطة شلاتين . ٦ - قسم شرطة الغردقة أول . ٧ - قسم شرطة الغردقة ثان .

محافظة شمال سيناء

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
ديوان مديرية الأمن	<ul style="list-style-type: none"> ١ - قسم شرطة العريش أول . ٢ - قسم شرطة العريش ثان . ٣ - قسم شرطة العريش ثالث . ٤ - قسم شرطة بئر العبد . ٥ - قسم شرطة المحسنة . ٦ - قسم شرطة نخل . ٧ - قسم شرطة الشيخ زويد . ٨ - قسم شرطة رفح . ٩ - قسم شرطة العريش رابع . ١٠ - قسم شرطة رمانة . ١١ - قسم شرطة القسيمة .

محافظة جنوب سيناء

الدائرة ومقرها	مكوناتها الإدارية
ديوان مديرية الأمن	١ - قسم شرطة الطور . ٢ - قسم شرطة رأس سدر . ٣ - قسم شرطة أبو رديس . ٤ - قسم شرطة سانت كاترين . ٥ - قسم شرطة شرم الشيخ . ٦ - قسم شرطة دهب . ٧ - قسم شرطة نويبع . ٨ - قسم شرطة طابا .

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠١٣/٦٥ الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ٢٥٤٥٣ س ٢٠١٢ - ١٦٠٧